العشاء ; وقد اختلف الناس في الشفق فيروى عن عبادة بن الصامت وشداد بن أوس وعبدا بن عباس وابن عمر أنهم قالوا : هو الحُمرة وكان مالك بن أنس وأبو يوسف يأخذان بهذا ; وقال عمر بن عبدالعزيز : هو البياض وهو بقية من النهار وكان أبو حنيفة يأخذ به .

غرر وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : لا غِرار في صلاة ولا تسليم . قال : الغرار هو النقصان يقال للناقة إذا يبس لبنها : هي مُغارٌ ; قال الكسائي : وفي لبنها غِرار . و قال أبو عبيد عن الأوزاعي عن الزهري